mroftalp htehaB ni knil muideM

هل دراسة فقه مقاصد الشريعة متيسرة وكيف يمكن لطالب العلم المبتدأ أن يدرسها؟ الغديان - كبار العلماء

عبدالله الغديان

هل دراسة فقه مقاصد الشريعة متيسرة؟ وكيف يمكن لطالب العلم المبتدأ ان يدرسها؟ وهل هناك من كتب كتب حول هذا الموضوع وكتابات مستقلة الجواب المقاصد هي مقاصد للشارع ومقاصد للمكلف - 00:00:00

ومقاصد المكلف لابد ان تكون متطابقة مع قصد الشارع من المكلف من جهتي تطبيق الشريعة فيما يخصه فاذا نظرنا مقاصد الشارع وجدنا انها اقسام القسم الاول مقاصد الشارع من جهة وضع الشريعة - 00:00:33

اي انها وضعت لمصالح العباد الدنيا وفي الاخرة وقد قسمها العلماء الى ثلاثة اقسام وضروريات احاديات وتحسينيات والضروريات اصل للحاجيات وللتحسينيات والضروريات هي المحافظة على الدين وعلى النفس وعلى العقل - 00:01:29

على العرض وعلى المال على على العرض وعلى النسل وعلى المال والمحافظة تكون بطريقين عن هذه الامور الخمسة الطريق الاول المحافظة عليها من جانب الوجود والثاني المحافظة عليها من جانب العدم يعني انها لا تنعدم - 00:02:25

ولهذا شرع الله التوحيد شرع الله الايمان واشار باركانه وشرع الله اركان الاسلام هذا محافظة عليها من جانب الوجود المحافظة عليها من جانب العدم شرع الجهاد وكذلك شرع المرتد الى غير ذلك من الامور التي فيها محافظة عليها. من جانب الادب - 00:02:55

وبالنفس ومن ناحية المحافظة على النفس شرع الله جل وعلا تناول يعني او خلق الله جل وعلا ما يحتاج اليه الانسان في هذه الحياة من المآكل والمشارب والملابس وهكذا وجهه والهمه - 00:03:31

بناء المساكن التي يأوي اليها فشرع له الطيبات من هذه الامور ومن جهة المحافظة من جانب العدم شرع الله جل وعلا القصاص سواء كان في النفس او كان في الاطراف - 00:03:59

او كان في المنافع وكذلك شرع في قتل الخطأ ومن جهة المحافظة على العرض والنسل شرع الله جل وعلا النكاح جميع ما يحتاج اليه وشرع حد الزنا وشرع حد الزنا وذلك محافظة على العرض والنسل - 00:04:29

من جانب العدم وبالنسبة للعقل الله سبحانه وتعالى شرع للانسان ايضا ما يحتاج الى التغذية لان تغذية الجسم تغذية للعقل وقد سبقت قبل قليل هذا محافظة عليه من جانب الوجود والمحافظة عليه من جانب العدم - 00:05:10

ان الرسول صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى حرم الخمر وبين الرسول صلى الله عليه وسلم الحد فيه وحرم جميع الامور التي من شأنها ان تؤثر على العقل وبالنسبة للمحافظة على المال شرع الله جل وعلا اسباب - 00:05:43

الكسب الطيبة ومن جهة المحافظة عليها من جانب العدم حرم المكاسب الخبيثة جملة وتفصيلا واوجب القطع قطع يد السارق سارقوا والسارقة فاقطعوا ايديهما جزاء بما كسبا نكالا من الله الى اخره - 00:06:07

وهذه الظروريات هي هي امور في الشريعة اذا عدمت حصل اختلال سواء في الشخص او في المجتمع او في حياة الناس عامة. يعني اذا اختلت اركانها وشروطها وكذلك حصل يعني اذا حصل هذا الشيء فانه يحصل اختلال. اما الحاجيات - 00:06:34

فمرتبتها ادنى من مرتبة الضروريات الحادية شرعت للناس من جهتي انهم يفعلونها في حالة ما اذا حصل عليهم ضيق لكن لا يصل الى درجة الضرورة ومن امثلة الحاجيات ما شرعه الله جل وعلا - 00:07:04

من الرخص امام الشريعة والرخص منها ما قد يكون داخل في درجة الظروريات لكن الرخص في باب الطهارة وفي باب الصلاة وفي باب الصيام وفي باب الحج الى غير ذلك من الابواب هذه - 00:07:33
تكون من باب تكون من باب الحاجيات وبالنسبة للتحسينيات هي مشروعة للتوسعة على الناس ويندرج فيها اه ترك المكروهات وفعل المندوبات وجميع ما يجري وترك المستخبثات من ناحية مثلا فعلها وكذلك يجري فيها جميع ما - 00:07:55
في مكارم الاخلاق ومحاسن العادات هذا بالنظر الى القسم الاول. القسم الثاني مقاصد الشارع. من جهة دلالة الادلة عندي هادي دلالة الادلة والمقصود بكلمة دلالة الادلة يعني آآ المعنى الذي اراده الله او اراده الرسول صلى الله عليه وسلم من الادلة من ادلة - 00:08:25
مشروعية الاحكام وهذا القس وهذا النوع الادلة يستخدمه الوسائل تخدمه وسائل يعني علم اللغة جملة وتفصيلا من جهة دلالة الالفاظ وضعا واستعمالا وحقيقة ومجازا واعرابا يعني من ناحية النحو يعني علم البلاغة عموما وعلم النحو - 00:08:59
وعلم مفردات اللغة تصريفا واشتقاقا ودلالة وضعية واستعمالية هذه كلها تستخدم من اجل معرفة دلالة الالفاظ القسم الثالث من مقاصد الشارع من يدخل تحت الادلة من يدخل تحت الادلة ومن لا يدخل - 00:09:41
والرابع ما يدخل تحت الادلة من الدلالة وما لا يدخل وهذا بالنظر الى الامور التي تكون في نطاق المكلف والتي لا تكون في نطاقه واما بالنظر الى مقاصد المكلف فهي الرسول صلى الله عليه وسلم قال انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى - 00:10:15
فمقاصد المكلف اذا كانت فيما كان الاصل فيه التعبد فالنية شرط في صحة العمل وفي الثواب عليه واذا كانت في باب العادات المعاملات مثلا فانها شرط في ثواب العمل وليست شرطا - 00:10:48
في صحة العمل واحسن من تكلم على مقاصد الشريعة والامام الشاطبي في كتابه الموافقات وقد بناه على خمسة اقسام وجعل منها قسما خاصا في مقاصد الشريعة وكثير من الذين جاؤوا - 00:11:15
من بعده يعني اعتمدوا عليه فبعضهم يتوسع في بيان المعنى الذي اراده وبعضهم يختصر الكلام الذي قاله وبعضهم ينضمه ينضم الكلام الذي قاله. وقد يكون هذا في باب المقاصد فقط وقد يكون في كتاب - 00:11:48
الموافقات وفي كتاب مقاصد الشريعة للطاهر ابن عاشور وبهذه المناسبة فاني انبه المستمع على ان هذا الباب يمكن ان يستعان في جميع ما كتب في حكمة التشريع وجميع ما كتب في فلسفة التشريع - 00:12:16
وجميع ما كتب في المصالح ففيه كتب كثيرة كتبت في المصالح فبالامكان ان يستعين الشخص في هذا وكذلك ما كتب في فقه اللغة يعني اصول اللغة فانها تساعد طالب العلم - 00:12:45
على ذلك وبالله التوفيق - 00:13:11